



دليل قرارات الفصل في شكاوى المشتركين

كيف يمكننا مساعدتك؟

قل 'مرحباً' لمنير و منيرة

نحن هنا لتلقي الضوء على قضايا المشتركين،
لنساعد على حل أي نزاع لديكم
مع موزعي و مزودي الكهرباء، و
نعرفكم على حقوقكم كمشاركين.




هيئة تنظيم الكهرباء - عمان
AUTHORITY FOR ELECTRICITY REGULATION, OMAN

www.aer-oman.org

Guide to determinations

How can we help you?



Say 'marhaba' to Munir and Munira

We are here to bring customer issues to light,
to help resolve any disputes that you may have with
your electricity supplier, and to inform you of your
rights as a consumer.



هيئة تنظيم الكهرباء - عمان
AUTHORITY FOR ELECTRICITY REGULATION, OMAN

www.aer-oman.org

Customer Complaint Handling Procedure

If you need any help or advice please contact us:

- ▶ Tel: 2460 9700
- ▶ Fax: 2460 9701
- ▶ Email: enquiries@aer-oman.org

Write to us at:

Authority for Electricity Regulation, PO Box 954, PC 133, Al Khuwair, Muscat

or visit us at:

Third floor, Bait Al Reem Building (behind the Ministry of Housing), Al Khuwair

لا تنسے إذا كنت بحاجة إلى مساعدتنا، أو أخذ مشورتنا
يرجى الاتصال بنا على النحو التالي:

▶ الهاتف: ٢٤٦٠٩٧٠٠

▶ الفاكس: ٢٤٦٠٩٧٠١

▶ البريد الإلكتروني: enquiries@aer-oman.org


راسلنا كتابياً:

إلى هيئة تنظيم الكهرباء، ص.ب ٩٥٤، الرمز البريدي ١٣٣، الخوير، مسقط

أو قم بزيارتنا:

الطابق الثالث بمبنى بيت الريم (خلف وزارة الإسكان)، الخوير

إجراءات معالجة شكاوى المشتركين





المحتويات

٠٢

المقدمة

٠٣

فواتير المشتركين

١١

التعبث بالعدادات

١٣

مسئولية المالك والمستأجر عن المستحقات السابقة

١٥

طلب نقل أصول الكهرباء

٢١

طلب التزويد بالكهرباء وتركيب العدادات



المقدمة

يعرض هذا الدليل قرارات الفصل في شكاوى المشتركين السابقة التي أصدرتها هيئة تنظيم الكهرباء بموجب الصلاحيات القانونية الممنوحة لها لحل النزاعات التي تنشأ بين المشتركين وشركات الكهرباء المرخص لها وفقاً لقانون تنظيم وتخصيص قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٨ وتعديلاته (قانون القطاع).

وقد حاولنا توضيح هذه القرارات بطريقة بسيطة من أجل تحقيق الفائدة للشركات المرخص لها والمستثمرين والمشاركين وأصحاب المصلحة الآخرين، ولكن لا يجب اعتبار ذلك كالإلتزام على الهيئة عند إتخاذ أي إجراء معين في أي نزاع، حيث أنه عند إصدار كل قرار يقر على عاتق الهيئة واجب وضع اعتبار للظروف الفردية الخاصة بكل حالة.



ومع ذلك:

▶ يجب أن تدمج شركات الكهرباء إهتمام لما هو موضح في هذا الدليل حيث أنه يتوجب عليها تطبيقه للمساعدة في التعامل مع الشكاوى المقدمة من مشتركها بأسرع ما يمكن.

▶ ومن المؤمل أن يساعد هذا الدليل المشتركين وأصحاب المصلحة على فهم ما يمكن للهيئة عمله في حالة عدم رضاه المشترك عن رد مزود الكهرباء على شكاواه ورغب المشترك في رفع شكاواه إلى هيئة تنظيم الكهرباء وذلك وفقاً للإجراءات النظر في شكاوى المشتركين.

▶ من المؤمل أيضاً أن يوضح هذا الدليل للمشاركين وأصحاب المصلحة الآخرين كيفية التعامل مع شكاوهم إذا كانت مماثلة للحالات التي ستذكر لاحقاً في هذا الدليل وما هو رد الهيئة عليها.

إذا كانت هناك حالات في هذا الدليل تشعررون بأنها ذات إهتمام أو صلة معينة بالنسبة لكم فإننا نشجعكم على الإطلاع على قرار الفصل بكافة تفاصيله وكذلك القرارات الأخرى مفصلة على موقع الهيئة الإلكتروني: www.aer.oman-org، كما نشجعكم على قراءة الكتيبات التي أصدرتها الهيئة ضمن سلسلة كيف يمكننا مساعدتكم؟ والتي تلقي الضوء على شكاوى المشتركين وحقوقهم والصعوبات التي تواجههم.

ستقوم الهيئة بمراجعة وتحديث هذا الدليل من وقت لآخر وإضافة القرارات التي تصدرها لاحقاً، ولكنها تأمل من المشتركين والشركات المرخص لها وأصحاب المصلحة الآخرين أن لا يترددوا في إقتراح التعديلات التي من شأنها أن تجعل هذا الدليل أكثر وضوحاً وأكثر سهولة وتوجيهها إلى:

**مدير دائرة شؤون المشتركين
هيئة تنظيم الكهرباء
ص.ب: ٩٥٤ الرمز البريدي: ١٣٣
الخوير مسقط**



فواتير المشتركين

وفي الحالات التي فشلت فيها الشركات بشكل متكرر في الوفاء بهذه الإلتزامات فقد قررت الهيئة إستناداً على قضايا المشتركين السابقة أنه يجب على الشركة قصر مسؤولية المشترك على فترة ١٢ شهر فقط (في حالة خطأ الشركة) ومنح المشترك وقتاً معقولاً لسداد الفواتير في حالة تراكم مستحقات الكهرباء أو وجود صعوبة في سداد الفواتير.

وفي الحالات الأخرى التي تقل فيها المدة عن ١٢ شهر وبعد قيام الشركة ببذل الجهد المطلوب لحل المشكلة ولكن المشترك غير راض عن قرار الشركة فقد أتم قرار الهيئة على أن المشترك مطالب بسداد فواتيره.

والياً تدرس الهيئة إمكانية قصر مسؤولية المشترك على فترة أقل من ١٢ شهر في الحالات التي يظهر فيها إهمال الشركة أو في الحالات التي تم إعلام الشركة من قبل المشترك عن المشكلة ومع ذلك فشلت في الإستجابة للمشكلة.

يقم على عاتق شركات توزيع وتزويد الكهرباء مسؤولية ضمان أن فواتير المشتركين تصدر في الوقت المحدد وأنها دقيقة. ويشمل ذلك:

- ▶ العدادات دقيقة وتعمل بشكل سليم
- ▶ تتم قراءة العدادات بشكل منتظم ودقيق
- ▶ يستلم المشتركون فواتيرهم في وقتها وبانتظام



قراءة العدادات

▶ كان أول قرار فصل أصدرته الهيئة في عام ٢٠٠٥م بشأن شكوى مشترك لم تتم قراءة عداده بشكل صحيح لمدة ٨ سنوات تقريباً بسبب عدم تدريب قارئ العدادات بشكل صحيح على قراءة عداد ذي ٣ أوجه، وعندما إكتشفت الشركة هذه المشكلة أرسلت للمشارك فاتورة عن الإستهلاك الذي لم تصدر له بمبلغ ١٧٣٥,٢١٠ ر.ع. وأشارت الشركة بأنه كان يجب على المشارك معرفة أن فواتيره كانت منخفضة جداً وتنبهه الشركة بهذا الأمر، لذلك كان على الشركة إسترداد فاقد الإستهلاك من المشارك.

▶ قررت الهيئة أن الشركة هي المسؤول عن تحديد المشكلة التي حدثت بسبب فشلها في قراءة العداد بشكل صحيح وليست مسؤولية المشارك، قررت الهيئة إن مسؤولية المشارك تقتصر على ما يعادل إستهلاك ١٢ شهر فقط وليس على الثمانية سنوات التي تطالب بها الشركة.

▶ إشتكى مشترك في الغبرة بأنه إستلم فاتورة مرتفعة بمبلغ ٧٥٠,٤٧٥ ر.ع حيث أكتشف بأنه لم تتم قراءة عداده لمدة ١٠ شهور خلال عامي ٢٠٠٨م و ٢٠٠٩م بسبب أن قارئ العداد لم يتمكن من أخذ القراءة لأن الزجاج المثبت على صندوق عداده تالف والرؤية لم تكن واضحة مما أدى إلى إصدار فواتير تقديرية من قبل الشركة. تم فحص عداد المشارك ووجد بحالة سليمة ويسجل القراءة الصحيحة، لذلك قامت الشركة بإعادة إحتساب فاتورة المشارك لمدة ١٠ أشهر وتم خصم مبلغ من فاتورته لتصل إلى ٦٣٠,٠٠٥ ر.ع.


▶ فصلت الهيئة بأن عملية إعادة إحتساب الفواتير التي قامت بها الشركة معقولة وأن العداد يعمل بشكل جيد وأنه على المشارك دفع مبلغ وقدره ٦٣٠,٠٠٥ ر.ع الصادرة بعد عملية إعادة الإحتساب لمدة ١٠ أشهر.

▶ إشتكى مشترك في المعبيلة من الارتفاع المفاجئ لقيمة فاتورته عن شهر مايو ٢٠٠٥م (١١٥٧,٢١٠ ر.ع) حيث أكتشف بأن عداده لم تتم قراءته بشكل منتظم لمدة طويلة. تم فحص عداد المشارك حيث وُجد بأنه يعمل بشكل سليم، وقامت الشركة بإعادة إحتساب فاتورة المشارك وفقاً لشريحة التعرفة الصحيحة وأصدرت للمشارك فاتورة معدلة بمبلغ ٧١٦,٧٤٠ ر.ع.

▶ فصلت الهيئة بأن مسؤولية المشارك يجب أن تقتصر على مدة لا تزيد عن ١٢ شهر وفقاً لمتوسط الإستهلاك في الفترة من مايو ٢٠٠٥م حتى مايو ٢٠٠٦م بذلك يكون المبلغ الواجب على المشارك دفعه ٢٣٧,٨٤٣ ر.ع.

▶ إشتكى مشترك بشأن فاتورته عن شهر أغسطس ٢٠٠٨م والتي بلغت ١١٩,٨٠٠ ر.ع حيث لم تؤخذ قراءات عداده بشكل منتظم خلال شهري يوليو وأغسطس ٢٠٠٨م. تم فحص عداده ووجد بأنه يعمل بشكل سليم، وقامت الشركة بمقارنة استهلاكه لنفس الفترة من عام ٢٠٠٧م، وتم خصم ٢٢,٨٧٥ ر.ع لعكس الإختلاف بين الفترتين.

▶ قررت الهيئة بأن الإجراءات التي اتخذتها الشركة كانت معقولة، وطلب من المشارك دفع الفاتورة المعدلة.



الإحتساب الخاطيء لفواتير المشترك

▶ لاحظ مشترك في مدينة السلطان قابوس بأن فواتيره كانت تُحتسب على أساس التعرفة التجارية بدلاً من التعرفة السكنية واكتشف بأن ذلك يحدث لبعض سنوات سابقة ولكنه لم يلاحظ الخطأ من قبل، والآن يتوقع أن تقوم الشركة بإعادة إحتساب فواتيره لتلك المدة.

▶ قررت الهيئة أنه يجب إعادة إحتساب فواتير المشترك على أساس التعرفة السكنية ولكن كان على المشترك مسؤولية مراجعة الفواتير التي قدمت له، ولذلك قُصرت مسؤولية المشترك على ١٢ شهر فقط وطلب من الشركة إعادة إحتساب فواتير المشترك على أساس التعرفة السكنية لمدة ١٢ شهر فقط ورد المبلغ المدفوع بالزيادة للمشارك.

▶ إشتكى مشترك بأنه لم تتم قراءة عداده بشكل منتظم وبعد ذلك إستلم فاتورة مرتفعة لشهر يونيو ٢٠٠٨م، ترمى الهيئة بأن الفواتير المقدرة للمشارك خلال المدة التي لم يُقرأ فيها عداده كانت منخفضة جداً، ونتيجة لذلك كانت فاتورته لشهر يونيو ٢٠٠٨م تراكمياً للفترة التي لم يُقرأ فيها العداد.

▶ قررت الهيئة أنه يجب إعادة إحتساب فاتورة المشارك باستخدام شريحة التعرفة الصحيحة.

عدم تزويد المشترك بفواتير منتظمة

▶ مشترك لم يستلم فاتورته لمدة تزيد عن ٥ سنوات منذ توصيل الكهرباء لعقاره نتيجة لفشل الشركة في تسجيل بيانات المشترك بشكل صحيح في نظام الفوترة، وعند اكتشاف ذلك تم إصدار فاتورة للمشارك قيمتها ٢١٣٧,٦٠٠ ر.ع تمثل استهلاكه خلال تلك المدة، وأعدت الشركة بأن المشترك كان علم بأنه لم يستلم فاتورته وكان يجب عليه تنبيه الشركة بالأمر.

▶ قررت الهيئة بأنه كان من مسؤولية الشركة أن تضمن أن نظام الفوترة الخاص بها يعمل بشكل دقيق حيث إن المشترك قدم بيانات صحيحة، وكان علم الشركة واجب تزويد المشترك بفواتير منتظمة ودقيقة، وقررت الهيئة أن مسؤولية المشترك تقتصر على ما يعادل إستهلاك ١٢ شهراً فقط.



عداد جديد وفواتير عالية


▶ إشتكمت مشترك من أن فاتورته لشهر ديسمبر ٢٠٠٨ م (٣٦٨.٤٧٠ ر.ع.) كانت مرتفعة جداً وأنها كانت أعلى بكثير من فواتيره السابقة، أكتشف بأنه قد تم استبدال عداد المشترك في مايو ٢٠٠٨ م نتيجة لتلفه، إضافة إلى ذلك لم تتم قراءة العداد الجديد بعد تركيبه.

▶ قامت الهيئة بمقارنة فاتورة المشترك خلال المدة من مايو إلى ديسمبر ٢٠٠٨ م مع فواتيره خلال نفس الفترة في عام ٢٠٠٩ م ووجدت أن الفرق في الاستهلاك كان أقل، قررت الهيئة أن الفاتورة عن شهر ديسمبر ٢٠٠٨ م كانت صحيحة ويجب على المشترك أن يدفع المبلغ المطالب به.

قطع التيار الكهربائي وإعادته

▶ إشتكمت مشترك من أنه تم قطع الكهرباء عنه بدون إخطاره عن موعد القطع مسبقاً وأنه لم تتم قراءة عداده بانتظام في الفترة ما بين إبريل ونوفمبر ٢٠٠٩ م، كما أنه واجه صعوبة في سداد فواتيره السابقة المتركمة، طلب المشترك من الهيئة تعويضه عن رسوم القطع الذي حدث بدون سابق إنذار.

▶ طلبت الهيئة من الشركة تقديم دليل بأنها إلتزمت بإجراءات القطع المعتمدة، ولكنها لم تفعل ذلك وبدلاً من ذلك قدمت بيان بأن موظفيها علمه دراية بإجراءات القطع ويتبعونها، تم إعادة التيار الكهربائي للمشارك وبالتالي لم يكن من الضروري للهيئة إصدار قرار فصل في الشكوى، ولكنها قررت بأنه لم يكن هناك دليل بأنه تم إتباع إجراءات القطع بشكل صحيح، وعليه يجب إرجاع رسوم قطع وإعادة التيار للمشارك.



التعبث بالعدادات




▶ **إشنتكمه مشترك بأنه بعد إستبدال عداده تم إضافة ٣٠٠ ر.ع إلى حسابه عن التعبث بالعداد، كما تم إضافة ١٤٣,٩٦٣ ر.ع بعد أن قامت الشركة بإعادة إحتساب الفواتير عن الفترة التي لم يكن العداد يعمل فيها بشكل صحيح جراء التعبث به علمه أساس متوسط الإستهلاك للفترة التي كان العداد فيها سليماً.**

▶ **بما أن الشركة قد فشلت في تقديم دليل للهيئة يثبت تعبث المشترك بالعداد، إعتبرت الهيئة أن العداد به عطل فني ويجب علمه الشركة إسقاط الغرامة التي فرضتها علمه المشترك وإضافة مبلغ ٨٧,٧٧٧ ر.ع عن مدة ١٢ شهرا فقط لحساب المشترك مقابل فاقد الإستهلاك.**

▶ **إشنتكمه مشترك بأنه تم فرض غرامة عليه قدرها ٥٠٠ ر.ع عن التعبث بالعداد وأن المبلغ المفروض عليه والبالغ قدره ٥٤,٦٠٠ ر.ع والذي يمثل فاقد الإستهلاك جراء التعبث مرتفع جداً.**

▶ **قررت الهيئة بأنه يجب إسقاط الغرامة البالغ قدرها ٥٠٠ ر.ع نتيجة لعدم تقديم الشركة دليلاً يثبت تعبث المشترك بالعداد، كما قررت الهيئة أن فاقد الإستهلاك يجب أن يتم حسابه عن مدة لا تزيد عن ١٢ شهرا لذلك تم تخفيضه إلى ١٩,٧٢٩ ر.ع.**



التعبث بالعداد يعتبر جريمة يعاقب عليها القانون وقد تفرض غرامة بسبب التعبث وذلك وفقاً لقانون القطاع ويمكن أن تحتسب الشركة فاقد الإستهلاك وذلك وفقاً لبنود التزويد.




مسئولية المالك والمستأجر عن المستحقات السابقة

ينص قانون القطاع على أنه يمكن أن يتم قطع التزويد عن المشترك في حالة عدم سداد فواتيره، وفي حالة وجود عقد إيجار مسجل لدى الجهات المختصة وتم تقديمه لشركة التزويد المختصة فإن المستأجر يعتبر المشترك ولا يجب قطع التزويد عنه أو تهديده بالقطع في حالة وجود مبالغ سابقة مستحقة على مالك العقار أو لمستأجر سابق.

وعليه يجب على شركات الكهرباء أن تتأكد بعد إستلامها لعقود الإيجار المسجلة بأن يتم كتابة اسم المشترك (المستأجر) على الفاتورة وإزالة كافة تفاصيل المالك لحفظ حقوق جميع الأطراف (المالك، المستأجر، والشركة).





طلب نقل أصول الكهرباء من قبل المشتركين

يكون المشترك مسؤولاً عن دفع تكاليف نقل الأصول في الحالات التالية:

- ▶ أنشأت بموجب التصاريح والموافقات اللازمة من الجهات الحكومية المعنية
- ▶ تم إنشاء أصول الكهرباء قبل حصوله على ملكية الأرض
- ▶ موضحة في الرسم المساحي (الكروكيه) للأرض
- ▶ وضعت بشكل صحيح

يتعين على الشركة نقل أصول الكهرباء على نفقتها إذا:

- ▶ لم يتم إنشاء الأصول بموجب التصاريح والموافقات اللازمة من الجهات الحكومية المعنية
- ▶ تم إنشاء أصول الكهرباء بعد حصول المشترك على ملكية الأرض
- ▶ كانت الأصول غير موضحة في الرسم المساحي للأرض

الأمثلة التالية توضح قرارات الهيئة فيما يتعلق بنقل الأصول


في بعض الأحيان يطلب المشتركون نقل أصول الكهرباء (أعمدة، وخطوط أو كابلات كهرباء، أو المحولات أو المحطات الفرعية) الموضوعة في عقاراتهم وذلك لأنهم يشعرون بأنها قريبة جداً، أو أنهم يريدون تمديد عقارهم، أو أن هناك مسألة تتعلق بالسلامة، أو أنهم لا يريدونها هناك، وفي بعض الحالات يمكن نقلها بالرغم من أنه سيترتب على ذلك تحمل بعض التكاليف بواسطة المشترك أو الشركة.

أصدرت الهيئة قرارات في عدد من الحالات المتضمنة نزاعات من قبل المشتركين فيما يتعلق بتكاليف نقل الأصول ووضعت عدداً من المبادئ لتوجيه شركات الكهرباء فيما يتعلق بالحالات المماثلة.

نقل خط جهد ١١ ك.ف. في الرسيل

▶ امتلك مشترك قطعة أرض في الرسيل منذ يوليو ١٩٧٩م وطلب من الهيئة إلزام الشركة بتحمل تكاليف إزالة خط جهد ١١ ك.ف. من أرضه.

▶ إتضح من تحقيق الهيئة بأنه لم يتم توضيح الخط على الكروكيه الصادر في عام ١٩٩٧م (أنظر الشكل أدناه) وفشلت الشركة في تقديم دليل بأنه قد تم إنشاء الخط بموجب الموافقات الضرورية، فصلت الهيئة في الشكوى لصالح المشترك وتحمل الشركة التكاليف.




الشكل (ب) - لا يبين الكروكيه على اليمين أي خط كهرباء يعبر قطعة الأرض المملوكة للمشارك.

نقل أعمدة كهرباء في بركاء

▶ امتلك مشترك قطعة أرض سكنية بولاية بركاء منذ يوليو ٢٠٠٥م وطلب من الهيئة إلزام الشركة بتحمل تكاليف إزالة عموديه كهرباء وخط هوائي يقع في أرضه.

▶ إتضح من تحقيق الهيئة بأن الخط كان موضعاً على الكروكيه الصادر في مايو ٢٠٠٥م (أنظر الشكل أدناه)، فصلت الهيئة في الشكوى لصالح الشركة وأن يتحمل المشترك تكاليف الإزالة.



الشكل (أ) - يبين الكروكيه على اليمين خط الكهرباء يمر عبر مركز قطعة الأرض.





نقل محطات فرعية في مدينة السلطان قابوس والمعبيلة

▶ طلب مشتركان يمتلكان أرض في المعبيلة ومدينة السلطان قابوس نقل محطات فرعية بالقرب من عقارهما على نفقة الشركة، وفي كلا الحالتين لم تكن المحطة الفرعية تقع على الأرض المملوكة للمشارك.

▶ أظهر تحقيق الهيئة بأن المحطات الفرعية كانت على بعد ٧ و ٣٥ متر من عقارات المشتركين مع وجود تدابير سلامة مناسبة ولم يوجد ما يشكل خطر على السلامة (انظر الشكل د و هـ أدناه). فصلت الهيئة في الشكاوى لصالح الشركة.



الشكل (د) - تبين الصورة على اليمين المحطة الفرعية في المعبيلة والتي تبعد بحوالي ٧ متر من عقار المشارك. يوضح الكروكيه جهة اليسار قطعة الأرض (١٩٠) التي تم إنشاء المحطة الفرعية أمامها كما هو واضح.



الشكل (هـ) - تبين الصورة على اليمين المحطة الفرعية في مدينة السلطان قابوس والتي تبعد بحوالي ٣٥ متر من عقار المشارك. يوضح الكروكيه جهة اليسار قطعة الأرض الخالية التي تم إنشاء المحطة الفرعية عليها.

نقل كابلات أرضية في المعبيلة

▶ إمتلك مشترك قطعة أرض في المعبيلة ومنح تمديد لأرضه في إبريل ٢٠٠٨ م كما هو مبين في الشكل أدناه، وأثناء أعمال البناء إكتشف وجود كابلين أرضيين وطلب ضرورة قيام الشركة بتحمل تكاليف نقلهما.

▶ قدمت الشركة رسومات معتمدة بينت بأنه قد تم إنشاء الخطوط قبل إبريل ٢٠٠٨ م فصلت الهيئة في الشكاوى لصالح الشركة وتحمل المشارك تكاليف النقل.



الشكل (ج) - تبين الصور أعلاه المحطة الفرعية والبناء الجديد الذي يقوم المشارك ببنائه (الصورة على اليمين) ووجود علامة كابل وضعت بين المحطة الفرعية وأرض المشارك (في الجانب اليسار) تبين بوضوح مسار الكابلات الأرضية المؤدية إلى المحطة.



طلب التزويد بالكهرباء وتركيب العدادات

► قررت الهيئة أن المشترك قد إتخذ التدابير القانونية عند إنشاء عقاراته المنفصلة ولذلك لا يوجد ما يمنع تزويده ب ٣ عدادات لعقاراته المنفصلة وأنه يجب على الشركة إرجاع ما دفعه المشترك عند تزويده بالكهرباء بعد إحساب إجمالي الأحمال الكهربائية للعقارات الثلاثة كعقار سكني واحد، وطلبت الهيئة من الشركة تعديل لائحة توصيل خدمة الكهرباء الخاص بها لتوضح هذه النقطة.

► مشترك يمتلك قطعة أرض فيه صحر منذ عام ٢٠٠٥م وقام بتوصيل الكهرباء للعقار، وفي عام ٢٠١١م قام ببناء عقارين إضافيين في أرضه وتم إلغاء الملكية الأولى وإصدار ٣ ملكيات لكل عقار، وقام بتقديم طلب توصيل كهرباء منفصل لكل عقار إلى الشركة والتي رفضت تزويده بالكهرباء للعقار الثاني والثالث وإعتبرته توصيل لعقار سكني واحد فقط وقامت بإحساب إجمالي الأحمال والرسوم الواجب دفعها على هذا الأساس.


في بعض الحالات يتقدم المشترك بطلب تركيب عداد منفصل بعد تقسيمه لعقاره إلى عقارات إضافية، ترم الهيئة إن المشتركين اللذين لديهم عقارات مشيدة على نفس قطعة الأرض يحق لهم طلب عدادات منفصلة بشرط أن يكون لعقاراتهم المضافة مداخل منفصلة، مجلس، دورات مياه، مطبخ، ولوحة توزيع منفصلة.

في حالة طلب توصيلة جديدة أو عداد منفصل من قبل مشترك وتلك المرافق غير موجودة يجب أن يكون للمبنى حساب واحد، وفي هذه الحالة يتم تحديد الأحمال الكهربائية والرسوم الواجب دفعها للعقار كوحدة واحدة.

موزعي الكهرباء في منطقتك

Your electricity supplier

أين أنت؟
Where are you?



Rural Areas Electricity Company SAOC
2447 3200
www.reefiah.com

Mazoon Electricity Company SAOC
8007 7771
www.mzec.co.om

Majan Electricity Company SAOC
8007 8000
www.majanco.co.om

**Muscat Electricity Distribution
Company SAOC**
8007 0008
www.medcoman.com

Dhofar Power Company SAOC
2323 2555
www.dpcoman.com

شركة كهرباء المناطق الريفية ش.م.ع.م.
٢٤٤٧ ٣٢٠٠
www.reefiah.com

شركة كهرباء مزون ش.م.ع.م.
٨٠٠٧ ٧٧٧١
www.mzec.co.om

شركة كهرباء مجان ش.م.ع.م.
٨٠٠٧ ٨٠٠٠
www.majanco.co.om

**شركة مسقط لتوزيع
الكهرباء ش.م.ع.م.**
٨٠٠٧ ٠٠٠٨
www.medcoman.com

شركة ظفار للطاقة ش.م.ع.م.
٢٣٢٣ ٢٥٥٥
www.dpcoman.com